

رفعوا اسمهم
23-8-7

بكالوريوس
الصيدلة
23-8-7

دولة ليبيا.

مكتب النائب العام.

بعد التقدير والسلام.

انا مقدم. الطالب الصادق محمد صياح ادريس

لتقدم. اليكم بطلب هذا راجياً فيه

رفع اسمي من المنظومة وذلك لحاجتي

التدريب للسفر لفرحتي في مجال

علاجي في الخارج .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته



مقدم. الطالب /

التاريخ 8 . 8 . 2023

التوقيع /

دولة ليبيا

مصلحة الأحوال المدنية



CIVIL REGISTRY AUTHORITY



مكتب السجل المدني : قصر بن غشير المركز

رقم قيد العائلة : 784925

رقم ورقة العائلة : 6325

شهادة بالوضع العائلي

يشهد مكتب السجل المدني: قصر بن غشير المركز

ولقبه ادريس

بأن السيد الصادق محمد مصباح

وجهة صدورها

وتاريخ صدورها

ورقم بطاقته الشخصية

واسم والدته سلطنة الفرجاني

واسم والده محمد

مسجل بالسجل المدني تحت رقم

من منطقة

وأن عائلته تتألف من عدد (6) أفراد وبياناتهم كالآتي

ر.م	الرقم الوطني	الإسم	اللقب	اسم الأب	اسم الأم	صلة القرابة	تاريخ الميلاد	محل الميلاد
1	119570182657	الصادق	ادريس	محمد	سلطنة الفرجاني	رب العائلة	1957-01-01	قصر بن غشير
2	219640066271	حليمة	ادريز	رمضان	مخزومة محمد ادريز	زوجة	1964-09-01	قصر بن غشير
3	119920437495	عبدالله	ادريس	الصادق	حليمة	ابن	1992-08-13	قصر بن غشير
4	119940433077	محمد	ادريس	الصادق	حليمة	ابن	1994-02-27	قصر بن غشير
5	119960040578	محمود	ادريس	الصادق	حليمة	ابن	1996-03-25	قصر بن غشير
6	120020452516	حاتم	ادريس	الصادق	حليمة	ابن	2002-02-14	بن غشير

اعطيت هذه الشهادة بناء علي طلبه وقيدت بسجل الشهادات رقم

السادس من أغسطس عام ألفان وثلاثة وعشرون

الموافق

2023-08-06

وصدرت بتاريخ

توقيع أمين السجل المدني

ختم السجل المدني

توقيع الموظف المختص

الهم مكتب الطباعة : كجاء من الترهوني

ملاحظة : أي كسط أو تغيير في هذه الشهادة يلغيها



4039917134809



الرقم الوطني : 19570182657

السنة : 1957

الشهر : 1

سند القيد: تبليغ ولادة

مكتب السجل المدني : قصر بن غشير المركز

رقم قيد العائلة : 784925

رقم ورقة العائلة : 6325

شهادة ميلاد

مستخرج رسمي لإثبات واقعة الميلاد

المدينة : //

المنطقة : قصر بن غشير المركز



الكتابة بالحروف فقط

الاسم ثلاثي	الصادق محمد مصباح	اللقب	الدريس
تاريخ الولادة اليوم	1	الشهر	1
الموافق	الاول	الشهر	يناير
مكان الولادة المحلة	قصر بن غشير	السنة	ألف وتسعمائة وسبعة وخمسون
الجنس	ذكر	المنطقة أو المدينة	////////////////////////////////////
اسم الأب	محمد	نوع الولادة : فردية - توأم	فردية
دينه	مسلم	لقبه	ادريس
اسم الأم	سلطانة الفرجاتي	تاريخ الزواج	////////////////////////////////////
تاريخ التبليغ اليوم	1	لقبها	////////////////////////////////////
اسم المبلغ يذكر الاسم والعنوان فردا أو جهة	////////////////////////////////////	جنسيتها	////////////////////////////////////
اسم الموظف الذي قام بالطباعة	نجاة سالم الترهوني	السنة	1951
اسم الموظف الذي قام بالطباعة	نجاة سالم الترهوني	الشهر	1
صفته	موظف	الموافق	السادس
صفته	موظف	تاريخ القيد اليوم	6
صفته	موظف	الموافق اليوم	السادس
صفته	موظف	السنة	2023
صفته	موظف	الشهر	8
صفته	موظف	الشهر	أغسطس
صفته	موظف	السنة	ألفان وثلاثة وعشرون

(ملاحظات)

توقيع الموظف المختص والختم



ملحوظة : بدون سند القيد/تبليغ ولادة أو حكم قضائي أو قرار لجنة ساهط القيد حسب الحل ، يتم تبليغ الوالدين بالتبليغ في موعد أقصاه 30 يوم من تاريخ صدور القرار - ولادة غير طبيعية - أقل مدة حمل - توفي بعد الولادة/الخ
ملاحظة : أي كتم أو تغيير في هذه الشهادة يلغها





شهادة الإقامة

الرقم الوطني : 119570182657

رقم قيد العائلة : 784925

رقم ورقة العائلة : 6325



يشهد مكتب السجل المدني بـ قصر بن غشير المركز

ولقبه ادريس

بأن السيد الصادق محمد

ولقبه ادريس

واسم والده محمد

ولقبها

واسم والدته سلطنة الفرجاني

ومحل الميلاد قصر بن غشير

سنة 1957

وتاريخ ميلاده 1-1-1957

مدينة

ومقيم بالعنوان - - - - -

ومهنته موظف/ة

وهو مسجل بالسجل المدني بتاريخ 1-1-1951

من تاريخ

وقد اعطيت هذه الشهادة بناء على طلبه وبغرض استعمالها فيما لا يتنافى مع القانون

قيد سجل الشهادات تحت رقم

توقيع أمين السجل المدني

ختم السجل المدني

توقيع الموظف المختص



ملاحظة : اي كشط او تغيير في هذه الشهادة يلغيها



دولة ليبيا

مصلحة الأحوال المدنية



CIVIL REGISTRY AUTHORITY

مكتب السجل المدني : قصر بن غشير المركز

رقم قيد العائلة : 784925

رقم ورقة العائلة : 6325

شهادة بالوضع العائلي

يشهد مكتب السجل المدني: قصر بن غشير المركز

ولقبه ادريس

بأن السيد الصادق محمد مصباح

وجهة صدورها

وتاريخ صدورها

ورقم بطاقته الشخصية

واسم والده محمد

واسم والده محمد

مسجل بالسجل المدني تحت رقم

من منطقة

وأن عائلته تتألف من عدد (7) أفراد وبياناتهم كالتالي

ر.م	الرقم الوطني	الإسم	اللقب	اسم الأب	اسم الأم	صلة القرابة	تاريخ الميلاد	محل الميلاد
1	119510087682	الصادق	ادريس	محمد	سلطانة الفرجاني	رب العائلة	1951-01-01	قصر بن غشير
2	219640066271	حليمة	ادريس	رمضان	خزومة محمد ادريس	زوجة	1964-09-01	قصر بن غشير
3	119890438597	أحمد	ادريس	الصادق	حليمة	ابن	1989-07-05	طرابلس
4	119920437495	عبدالله	ادريس	الصادق	حليمة	ابن	1992-08-13	قصر بن غشير
5	119940433077	محمد	ادريس	الصادق	حليمة	ابن	1994-02-27	قصر بن غشير
6	119960040578	محمود	ادريس	الصادق	حليمة	ابن	1996-03-25	قصر بن غشير
7	120020452516	حاتم	ادريس	الصادق	حليمة	ابن	2002-02-14	بن غشير

أعطيت هذه الشهادة بناء على طلبه وقيدت بسجل الشهادات رقم

الثامن من أكتوبر عام ألفان وعشرون

الموافق

2020-10-08

وصدرت بتاريخ

توقيع أمين السجل المدني

توقيع الموظف المختص



اسم منفذ الطباعة: حسام سالم الترحومي

ملاحظة: أي كشط أو تغيير في هذه الشهادة يلغيها



749319629819749

لجنة العدل

محكمة المسوي الابتدائية المدنية

الدائرة الاستئنافية



الأربعاء 12.7.2017 م بالجلسة المنعقدة علناً بتاريخ

محمدين المرعبي برئاسة القاضي

محمّد أحمد العلي وعضوية القاضين

محمّد سليمان علي

ومحضور الأستاذة هلاوة السيد مناصرة والسادة محمد سالم أبو عيسى محمد كاتب الجلسة

أصدرت الحكم الآتي

في الاستئناف المقيد بالسجل العام تحت رقم 16-2017 م مدني مستأنف مصر من نصير
المرفوع من ① بين منس معالجة الأحوال المدنية بصفحة ② بين منس مكتب العدل المدني مصر من نصير بصفحة
بمقتضى لائحة إدارة بعضا من منس العائش منسها لمجمع لجانها لجانها منسها منسها منسها

ضد

الصادرة محمد صباح ادريس - لبيبي الجينية - محنة مرفف - مقيم بقرية نصير .
عن الحكم الصادر من محكمة مصر من نصير الجزئية بتاريخ : 19.1.2017 م
في الدعوى المدنية رقم : 149.2016 م. أحوال مدلية مصر من نصير

الوقائع

تخلص الوقائع في أنه المدعي به استأنف هذه به فانه مدع أمام وكواه أمام محله ليدارية عند
المدعي لملها صفاتها . وذلك بوجه لثنية وكوا المدعي محاميه محمد خالد كدالة أعلنا لمدعي
علها صفاتها منسها منسها الأضية لاداري لإدارة بعضا منسها الخبز بالتوزيع للإسلام قال سترها
لها بأنه رجب رافة ميلاده قدسها خطا مادي هبة رجب أنه عمره من مولده 1951 م
الصحيح أنه رافة ميلاده من مولده 1958 م هبة أنه هذا الخطا سبب له تضارا منسها
مستطاب بلامر تصحيح هذا الخطا المادي مما دناه لرفع هذه لمدعي مستطاب تصحيح الخطا المادي

محكمة السراي الابتدائية المدنية
الدائرة الاستئنافية

بالجلسة المنعقدة علناً بتاريخ :
الدرجاء المرفعة 12.7.2017 م

برئاسة القاضي :

محمد حسين المرعبي

وعضوية القاضين :

سنان احمد الطاي

محمّد صالح بن علي



وبحضور :
المصدر لعضو النيابة العامة بحضور سالم اوفيس محمد كاتب الجلسة

سابع أسباب الحكم

في الاستئناف المقيد بالسجل العام تحت رقم :
2017.16 م على استئناف مقرين لعضو

اداري واحد بلا معالجة مفود منه لرفع عدم اهلية المتقاضين طالما لم يهتكم المصلحة صاحبه
الايضا من الاصل معه وهذا ما استقر عليه قضاء المحكمة العليا في المصنف لعدد 50/99 رقم

ملبية 21.3.2004 م حيث جاز لخص لعضو .. من جانب الخصم من المصنف بلا اعتبار اهلا

للقاضي ملا مصلحة مفود منه لرفع بانه من جري اهتكامهم معه في ليدوي لا يتقيد بهذه

الاهلية ان كانوا من تابعيه .. لما كان الاستئناف منه ليدوي .. كما انه قد اهتمهم كل من يثبت

مصلحة الوصول ليدوية صفته .. يثبت عليه ليدوي مقرين لعضو لصفته مما ماعا ليدوي

وهو اداري واحد وهو مصلحة الاحوال المدنية من المصنف لا اعتبار ليدوي يتمتع بالذمة

المالية المستقلة وقد جعله المصنف اهلا للقاضي فانه دفع نائيه ليدوي عدم اهلية المتقاضين

القاضي صفته للقاضي ليدوي بلا معالجة مفود له من هذا ليدوي ولا يجيبه المحكمة

لطلبه رفض ليدوي في مواجعة الاستئناف الثاني صفته لعدم الاهلية بتقضي منها وقفا

لما سيرد المنصوف -

حيث انه قلم محكمة ليدوي وقد اطاق باليدوي ربيد وانما على ليدوي ليدوي

وحيث ان حيا به اجراء ليدوي واستوعب المصلحة من دولة المعروفة ليدوي كما

بين هذه المحكمة من المادة سردها للاسماء التي تراها مفودة الى ليدوي ليدوي

التأصيل لحلبة 6.5 - 2017 م لإدارة ترقية القوي للتحفيض في هذه الجلسة لم يوصى
إليها إلا بتصنيف كعضو الاستمارة هلامية لصيد عضد لنهاية الجامعة حضر من طمنا نفيده صفتها
وخالها لصاحبه حضر من طمنا نفيده هذه وفاته (المعروف الاستمارة سهام لبدالله كون من
عنت (صاحب محمد خالد لبدالله) بموجب تفويض أوقف بالذوق بعد المحكمة - كنت تقرير للتحفيض
دفاع المستأنفه صفاتها تقدم لمذكرة متفرقة بأسماء الاستمارة من أصل صورة أوقف
الأصل لا يعرف بسلامة لصورة الدفاع (الحاضر من طمنا نفيده هذه تحصل كما جاء منها
كلها غير الاستمارة محلي الدفاع (الحاضر من طمنا نفيده هذه طلبت أجراء ملاحظة في
الجامعة مفضل لردى محلي - المحكمة مرة لتأصيل بناد للكل دفاع طمنا نفيده هذه
لا يوافق ربه وحلبة 6.19 - 2017 م في (حلبة لإهنية لم يحضر من عنت طمنا نفيده صفتها
حضر من المستأنفه هذه وفاته لصاحبه لتي طلبت تأييد بحكي المستأنفه غير الاستمارة
وهجره المحكي المحكمة مرة ذلك حلبة 7.12 - 2017 م

معكبة
صورة الحجة الأصلية


الأسباب

بعد الإطلاع على الأوراق بكرة تقرير التحفيض سماي المرافعة الصفوية ومما لها المدولة
حانوتاً. حيث أمر دفاع المستأنفه صفاتها قد حضر أمام هذه المحكمة حضر دفاع المستأنفه هذه
أبدى كل صفاتها ما حصل أنه يكون لديه مد دفاعي طلبها في حكمه (حكم في صفاتها حضرتها
عملاً بنص المادة 92 من قانون المرافعات المدنية والتجارية بقدر الإثبات -
وحيث أنه الاستمارة لل ليمد الصاحبه بيانها بعد مستوفياً لكل شروطه التي تتطلبها القانون
من حيث (الصلح) وقد صادق وقوله لكل حكم قابل لأنه يستأنف كفو حينئذ بعد مقبول شرطاً
المادة لموضوع المواد 306 ، 307 ، 311 ، 315 من قانون المرافعات المدنية والتجارية
بقدر الإثبات -

وحيث أنه حاصل ما نفي به دفاع المستأنفه صفتها على (حكم المستأنفه) أنه محلة لبداءة الخطأ
في تصنيف القانون ونقصه بأدلة ذلك من حيث عدم قيام لبدوى على أساس من المرفوع حيث أنه
المستأنفه هذه لم يفلح في إثبات دعواه حيث أدعى بأنه قد تم عليه تاريخ ميلاده 2 القصد له المرفوع
طاعة الأحوال المدنية بالخطأ بأنه من مواليد سنة 1951 م ليصح أنه من مواليد سنة 1958 م
وحيث 2 التقرير لطي الرسمي بأنه تاريخ ميلاده موافق سنة 1957 م المحكمة حكمت في صالح صاحب التقرير
الطبي في إصابته من مواليد سنة 1957 م حيث أنه التقرير لطي لم يوافق إدعاء الطعن لذلك

يكون الدكتور محمد مجاز في ايامه دوله الامم الفدي تكون مع الحكمة قضت بما لم يطلبه الحضم اذ
العبرة بالطباء (الخصاص) والحاجة الحضم مما يستوجب معه الضار الخلل المستأنف ورفع
الدوى -

كما سبق لفائس الجانوي المستأنف بصفحة في مذكرة أسبوعياً استضافته أيضاً أنه المستأنف
هذه أمام دوله المحبذة ضد طردى للمدعي الثاني بصفحة المستأنف الثاني دونه أنا تكون
له الأهلية التي سببها التفرغ بالدوى في مواجهة إذ أنه الأهلية - عاقبة في هفت رئيس
مصلحة الإحوال المدنية لتمتع المصاحبة بالسفيرة للإخبار والبرقة (المالو) مستقلة كما يستوجب
مع عدم قبول الدوى في مواجهة المستأنف الثاني بصفحة لصفحة الأهلية للخصاص وخلص إلى
طلب قبول الاستئناف الثاني في الموضوع بالضار الخلل المستأنف الثاني برفض الدوى لعدم
قيامها على أساس من الواقع، الحكم برفض الدوى في مواجهة المستأنف الثاني لعدم أهلية
الزائم المستأنف هذه والمطابقين لن لدرجته .



لهذا أنه سببها الاستئناف غير سري من سببها الاستئناف الأول كون المدعي
مجاز من ايامه دوله الامم - قضت بما لم يطلبه الحضم العبرة بالطباء (الخصاص) والحاجة
الحضم ترى هذه الحكمة أنه محكمة ليدان لم تتجاوز صلاحيتها طلبها الحضم بل
الاعتدات على التقرير الطبي لعمري المقام على التمس عليه من البصري الأربعة السنية
المرتب والتمتع الطبي لعمري على طردى في مضامها وكان ذلك لخصاص في حدود طلبها
المدعي إذ كان طلب المدعي في لاهية دوله تصحيح تاريخ ميلاده من سنة 1951 م
إلى سنة 1958 م وقضت له (الحكمة) وفقاً لما جاء في التقرير الطبي لعمري رقم 3490
2016 م من لجنة طبية بتبني تاريخ ميلاد المدعي والمباراة منه سنة 1957 م
كما أنه دفاعي المدعي بملية 2017.1.5 م تحصل بطلبه بطلبه بطلبه في تقرير الطبيب لعمري
من ثم يكون حكم المحكمة الجزئية في حدود طلبها لمدعي الخصاص والله أعلم لها في
جلسة 2017.1.12 م التي عرض فيها محكمة ليدان هجر الدوى الخلل من ثم بطلبه
الحكمة المستأنف بصفحة لطلبه من طرعه ناشبه الجانوي الضار الخلل المستأنف الثاني
برفض الدوى لعدم قيامها على أساس من الواقع .

لكن سببها الاستئناف الثاني ترى هذه محكمة أنه مكنس لطلبه الطردى مصرين لطلبه بعد
أحمد ساجي المستأنف الأول بصفحة للمصلحة الإحوال المدنية يستلزمه الأمانة هذه

الحكم المتعلق بركه المحل - سليمان. كما انه القاصد القانوني للمصنفين. لم يان بانه صنفه ليشي به على القاصد
 كما تكون معه أسباب الاستئناف جديده بالرفض وفقاً لما سيرد بالمطروح تأسيساً
 على صياغة هذا الحكم معكزة من أسباب حكم محلي - ليداهو - أسباباً ملحة له
 لأن طهارتها خاصة المستأنفة صفتها وقد حضر استئنافها ما يصفه المحل - لكنهما
 هما عملاً بنص المادة 281 ، 282 من قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم 11 لسنة 1956.

فاكدة الأسباب


المحل -

حكمت المحل - صدرتاً أردتاً لقبول الاستئناف وتلاياً: رعى طر صغرى برفضه تأييد
 الحكم المتعلق مع الإزام المستأنفة صفتها بالطهارتها.

صنف ليداهو
 المحل ليداهو
 صنف ليداهو
 ليداهو

أودعت الأسباب بتاريخ اليوم للدرجاء
 الموافق 12 . 7 . 2017

ليداهو



وحدة المنظومة

التاريخ 29 / 08 / 2023
ص.م رقم / بلا



بطاقة معلومات

دولة ليبيا
مكتب النائب العام
قسم ضبط شؤون المعلوماتية



الاسم / الصادق محمد مصباح ادريس

المهنة / متقاعد

اسم الام / سلطان الفرجاني

الرقم الالي: 52847

تاريخ الميلاد	1951/01/01	مكان الميلاد	قصر بن غشير
رقم جواز السفر	AA578077	تاريخ الصدور	2020/10/7
مكان الصدور	الاقتصاد	الرقم الوطني	
العنوان	سوق السبت		
حركة الدخول والخروج	•		
ملاحظات	• تم شطبه بناء علي كتاب مدير مكتب النائب العام رقم 12520 بتاريخ 2023/8/7 (رقم وطني) تم تسليم الجواز بتاريخ 2023/8/8.		

رئيس وحدة تقنية
المعلومات والاتصالات



دولة ليبيا

مكتب النائب العام

التاريخ : 20/08/2023
الموافق : 8/8/2023
الإشاري : 5-13-12520

السيد / رئيس مصلحة الجوازات والجنسية وشؤون الأجانب .

بعد التحية ،،،

الموضوع /

الاسم / الصادق محمد مصباح ادريس
ابن / سلطنة الفرجاني
مواليد / 1957م قصر بن غشير
الرقم الوطني / 119570182657

عملاً بتعليمات الأستاذ المستشار / النائب العام

وبالإشارة إلى الطلب المقدم من المذكور أعلاه بشأن
رفع اسمه من منظومة ترقب الوصول والمغادرة .

والى التعميم الصادر بكتابنا رقم (5-4-12370) المؤرخ
في (13/09/2022م) المعني بالبلاغات المرفوعة للنيابة العامة
بشأن قاعدة بيانات الرقم الوطني .

عليه

يرفع أسم المعني من منظومة ترقب الوصول والمغادرة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

محامي عام //

العجيلي سالم طيطش

مدير مكتب النائب العام



صورة إلى :-

- الأستاذ المستشار / النائب العام
- الأستاذ / رئيس قسم ضبط شؤون المعلوماتية والاتصالات
- عميد / علي الرجبي / منسرف قسم ضبط شؤون المعلوماتية والاتصالات - مرفق أصل الطلب ومرفقاته
- السيد / رئيس جهاز المباحث الجنائية
- وحدة التوثيق والمعلومات
- الملف الدوري العام

فوزي ن اكريم
-202387016-